للانصات وفي المحيط والذي عليه عامة مشايخنا رحمهم الله
انه على القوم استماع الخطبة من اولها الى اخرها وفي
فتح القدير عن ابي يوسف ينبغي ان يصلي في نفسه على
النبي صلى الله عليه وسلم لانه ذلك مما لا يشغله عن سماع
الخطبة فكانه احرازا للفضيلتين وهو الصواب وتحمد في
نفسه اذا عطس على الصحيح انتهى وفي الينابيع يكره
التسبيح وقراءة القرآن والصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم والكتابة اذا كان يسمع الخطبة انتهى اي الا اذا تلى
الخطيب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه فيصلي
سرا كما ذكرناه تنبيه لمن كان بعيدا في المحيط اما من كان بعيدا
من الامام لا يسمع ما يقول فلا رواية في هذا الفصل قال
محمد بن سلمة يسكت وروي هذا عن ابي يوسف قال الكمال
وهو اوجه انتهى وروي عن نصر بن يحيى انه كان بعيدا
من الامام يقرأ القرآن وروي عنه انه كان تحرك شفتيه
ويقرأ القرآن وروي حماد عن ابراهيم رحمه الله انه قال اني
اقرأ جزئي يوم الجمعة والامام يخطب وفي الخانية
ويكلم الناس في التسبيح والتهليل عند الخطبة قال بعضهم
من كان بعيدا عن الامام ولا يسمع الخطبة يجوز له التسبيح
والتهليل واجمعوا على انه من لا يسمع الخطبة لا يتكلم
بكلام الناس اما قراءة القرآن والتسبيح والذكر والفقه
قال بعضهم الاشتغال بقراءة القرآن وبذكر الله تعالى
افضل وقال بعضهم الانصات افضل وفي الولوالجية
النائي عن الخطيب اذا كان بحيث لا يسمع الخطبة لا يقرأ
القرآن بل يسكت هو المختار قال الكمال لانه قد يصل
اليه اذن من يسمع فيشغله عن فهم ما سمع او عن السماع
بحلا في النظر في الكتاب والكتابة انتهى وفي المحيط فاما
دراسة الفقه والنظر في كتب الفقه وكتابته فمن اصحابنا

رحمهم

رحمهم الله من كره ذلك ومنهم من قال لا باس به وكذا روي عن
ابي يوسف وقال الحسن بن زياد ما دخل العراق احد افقه
من الحكم بن زهير وان الحكم كان يجلس مع ابي يوسف يوم
الجمعة وينظر في كتابه ويصلح بالقلم وقت الخطبة انتهى
قال شمس الائمة الحلواني رحمه الله وهاهنا **فصل**
آخر اختلف المشايخ رحمهم الله ايضا في انه اذا لم يتكلم بلسانه
ولكنه اشار برأسه او بيده او بعينه انه رأى منكرا من انسان
فاشار برأسه هل يكره ذلك ام لا فمن اصحابنا رحمهم الله
من كره ذلك وسوى بين الاشارة والتكلم باللسان والصحيح
انه لا باس به كذا في الفتح وفي التجنيس فانه روي عن عبد الله
بن مسعود وانه سلم على رسوله الله صلى الله عليه وسلم
يوم الجمعة وهو يخطب فرد عليه بالاشارة انتهى وقال
شمس الائمة رحمه الله وههنا **فصل آخر**
وهو الدرق من الامام اهو اولى او التباعد عنه قال كثير
من العلما التباعد اولى كيلا يسمع مدح الظلمة ودعاهم
والصحيح من الجواب من مشايخنا رحمهم الله ان الدنو منه
افضل وفي الدراية والسنة ان يبكر ويدنو من الامام ما امكنه
من غير ان يوذي احدا وبه قال الشافعي رحمه الله لما روي
انه عليه السلام قال من بكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا
ولم يلغ كتب له بكل خطوة عمل سنة اجر قيامها وصيامها
وقال عليه السلام اذا كان يوم الجمعة وقفت الملايكة على
باب المسجد فيكتبون الاول فالاول فمثل المهجر اي المبكر
كمثل المهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه
كالمهدي شاة ثم الذي يليه كالمهدي دجاجة ثم الذي يليه
كالمهدي بيضة فاذا خرج الامام طووا صحفهم وجلسوا
يستمعون الذكر كذا في الروضة وجامع الكردري ويستحب
ان يجلس في الصف الاول وتكلموا في الصف الاول قيل هو

Copyright © King Saud University